

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢

بإصدار لأئحة موظفي ومستخدمى الهيئة المصرية
للتوحيد القياسى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء الهيئة المصرية
للتوحيد القياسى ؛

وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين
المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٥٨ بشأن التعيين فى وظائف الشركات
المساهمة والمؤسسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم الزاوية الإدارية
والمحاكمات التأديبية فى الإقليم المصرى والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون التأمين والمعاشات
لموظفى الدولة المدنيين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون التأمين والمعاشات
لمستخدمى الدولة وعملها الدائمين ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة المصرية للتوحيد القياسى ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يعمل فى الهيئة المصرية للتوحيد القياسى بلائحة الموظفين
والمستخدمين المرافقة لهذا القرار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يرخس لوزارة الشؤون الاجتماعية بشراء عدد ٣ سيارات
جيب أولاند روفر جيب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخس لوزارة الداخلية بشراء السيارات الموضح
بياناتها بعد :

٣	سيارة رئيسى صغيرة
٢	» اقتاذ نموذجية
١	» » خفيفة
١	» بيك آب
٨	سيارات ركوب صغيرة لفروع المباحث العامة .
١٥	سيارة رئيسى لداوريات المرور .
٥٠	» بيك آب لمرافق الأمن الأخرى .
٥٢	» ركوب صغيرة

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٨١ (أول يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر